



الجمهورية العربية السورية  
وزارة التربية

سلم درجات مادة الفقه وأصوله  
المذهب الجعفري  
شهادة الدراسة الثانوية الشرعية  
الدورة الأولى  
عام ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

مادة: الفقه وأصوله

الدرجة: ستمئة

سلم درجات امتحان الشهادة الثانوية الشرعية

دورة عام ٢٠١٤ / الدورة الأولى

أولاً: الفقه: / ٣٠٠ درجة/

السؤال الأول: / ١٢٠ درجة/

- ١- (أ) - شروط الموقوف: - أن يكون عيناً. ٥ درجات
- أن تكون مملوكة. ٥ درجات
- أن تكون معينة. ٥ درجات
- ينتفع بها منفعة محللة مع بقائها. ٥ درجات
- يمكن إقباضها وتسليمها. ٥ درجات
- ب- تصح الوصية للحمل. ٥ درجات
- بشرط العلم بوجوده حين إنشاء الوصية. ٥ درجات
- لو كان الحمل ذكراً وأنثى فُسِّم الموصى به بينهما بالسوية. ٥ درجات
- لأنه عطية لا ميراث. ٥ درجات
- ج- الفرق بينهما أن المدعي يدعي حقاً على المدعى عليه. ٥ درجات
- = قول المدعي يخالف الأصل = الظاهر وهو البراءة والمدعى عليه ينكر الحق = ينفيه. ٥ درجات
- ٢- أن يقتسم الشركاء فيما بينهم من غير قاسم = قرعة ويرضى كل شريك بحصته. ١٠ درجات
- أن يحصل الفرز والقرعة باتفاق الجميع ولا يعتبر الرضا بعد القرعة بل يكفي الرضا المقارن. ١٠ درجات
- أن يختاروا قاسماً يميز الحصص ويجري القرعة برضا الجميع. ١٠ درجات
- أن يرفعوا الأمر إلى الحاكم ويعين قاسماً، وإن لم يرض الشركاء. ١٠ درجات
- ٣- حال الدخول عليه. ١٠ درجات
- الاستماع. ١٠ درجات
- المجلس. ١٠ درجات
- = النظر.
- = طلاقة الوجه
- = رد السلام

(ملاحظة: يكتفى بثلاثة ولكل عشر درجات)

السؤال الثاني: /١٠٠ درجة/

- ١- للموصي الرجوع عن الوصية ما دام حياً.  
 - يكون الرجوع بالقول.  
 - ويكون بالفعل.  
 ٢- التعاريف:  
 - الشهادة: إخبار عن شيء بلفظ خاص.  
 - الإقرار: إخبار عن حق ثابت على المخبر، واعتراف به.  
 - اليمين: ما يقع تأكيداً = تحقيقاً للإخبار بوقوع شيء ماضياً = حالاً = استقبالاً أو للبناء عليه والالتزام بإيقاعه أو تركه في الآتي.

-٣

السرقه	نوع الشهود عددهم	يثبت بشاهدين = رجلين اثنتان	٥ درجات ٥ درجات
رؤية الهلال	نوع الشهود عددهم	يثبت بشاهدين = رجلين اثنتان	٥ درجات ٥ درجات
الجنابة التي توجب الدية	نوع الشهود عددهم	شاهدان = شاهد وامرأتين = شاهد ويمين المدعي = امرأتين مع يمين المدعي. اثنتان = ثلاثة	٥ درجات ٥ درجات
الحيض	نوع الشهود عددهم	يثبت بالرجال = النساء منفردات = منضمات إلى الرجال أربع نسوة إن كنّ منفردات = رجلين	٥ درجات ٥ درجات

السؤال الثالث: /٨٠ درجة/

١- التعاليل:

- أ- حذراً من اللغو = ارتفاع الأصوات.  
 = قد يحضر الحائض = الصغار = الكفار وغير ذلك مما ينبغي صون المسجد منه.  
 ب- لعدم الاستحقاق مع التأجيل.  
 ٢- تصويب الغلط:  
 أ- لا يجوز بيع المسجد ولو خرب.  
 ب- يُستحب للحاكم تقديم العظة على اليمين.  
 ج- من شروط الموصي به أن يكون قابلاً للانتقال.  
 د- الإقرار بالفعل يتحقق بالكتابة المعبرة والإشارة.  
 هـ- تبطل تصرفات السفیه بناءً على ظهور السفه لا على حكم الحاكم بالحجر عليه.  
 = لا تبطل تصرفات السفیه بناءً على حكم الحاكم بالحجر عليه.

انتهى سلم الفقه (المذهب الجعفري)

ثانياً: أصول الفقه: /٢٠٠ درجة/

السؤال الأول: /١٠٠ درجة/

١٠ درجات

٣- (أ) - اليأس.

١٠ درجات

ب- التحقير.

١٠ درجات

ج- الإرشاد.

١٠ درجات

د- الدعاء.

١٠ درجات

٢- إلا.

١٠ درجات

- بل.

١٠ درجات

- إنما.

= تقديم المفعول.

= تعريف المسند إليه بلام الجنس مع تقديمه.

١٠ درجات

٣- العموم الاستغراقي.

١٠ درجات

- العموم المجموعي.

١٠ درجات

- العموم البدلي.

السؤال الثاني: /١٠٠ درجة/

١٠ درجات

١- بما أنها وصلت إلينا عن طريق الرواية من صدور الحفظه أو كتبهم

فقد كان من اللازم توثيقها بدراسة سندها وتميز صحيحها من ضعيفها.

١٠ درجات

- وكذلك دراسة منتها حتى لا يكون فيه مخالفة للقرآن = لما يقطع به العقل السليم.

١٠ درجات

- وهو ما أمرنا به النبي صلى الله عليه وآله بقوله: "ما وافق كتاب الله فخذوه

وما خالف كتاب الله اضربوا به عرض الحائط".

١٥ درجة

= لا بدّ من البحث عن قرائن تثبت صدور الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله

أو الإمام عليه السلام من صحة السند وسلامة المتن،

فإن تم كلا الأمرين أمكن التعويل عليه في استنباط الأحكام والشرعية.

١٥ درجة

- ويُستفاد لذلك من بحوث علوم الرجال وعلم الدراية فننتعرف على أحوال الرواة ودرجاتهم

كما نتعرف على سلامة متن الحديث.

١٠ درجات

٢- أ- صح.

١٠ درجات

ب- غلط.

١٠ درجات

ج- صح.

٣- التعاليل:

١٠ درجات

أ- ليتحقق الإمساك = الإنزجار.

١٠ درجات

ب- لأن نسخه هو تخطئة لمن أخبرهم = هو خلاف عصمة الرسول.

وهو محال = تضعيف لدواعي الإيمان به وهو محال.

٤- تصويب الغلط:

١٠ درجات

أ- النسخ يجعل المنسوخ غير صالح للاحتجاج به بعد النسخ.

١٠ درجات

ب- تُقسم قيود الواجب إلى عقلية وشرعية.

انتهى سلم أصول الفقه (المذهب الجعفري)

---